

Distr.: General
14 December 2023
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ
رقم 2020/994 * * *

ه.أ. (تمثله المحامية ريبیکا أستراند) : بلاغ مقدم من:
صاحب الشكوى : الشخص المدعى أنه ضحية:
السويد : الدولة الطرف:
17 آذار/مارس 2020 (تاريخ الرسالة الأولى) : تاريخ الشكوى:
الترحيل إلى أفغانستان؛ وخطر الإعادة القسرية : المسائل الموضوعية:

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 10 تموز/يوليه 2023، وقف النظر في البلاغ رقم 2020/994 بعد أن علمت أن صاحب الشكوى والدولة الطرف قد توصلا إلى اتفاق بشأن المسائل الموضوعية المثارة في البلاغ وأن صاحب الشكوى لم يعد معرضاً لخطر الترحيل.

* اعتمده اللجنة في دورتها السابعة والسبعين (10-28 تموز/يوليه 2023).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: تود بوتشوالد، وكلود هيلر، وإردوغان إشجان، وليو هواوين، ومايدا ناوكو، وإلفيا بوتشي، وأنا راکو، وعبد الرزاق روان، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزمحمدوف.



الرجاء إعادة الاستعمال